

القرار عدد 1071

الصاوير بتاريخ 12 شتنبر 2019

في الملف الإداري عدد 2019/1/4/4118

اختصاص نوعي - اتفاق في إطار تدبير مرفق عمومي - أثره.

إن طلب المستأنف عليها يهدف في أساسه إلى الحكم لفائدتها بمستحققاتها عن الأشغال التي أنجزتها لفائدة المدعى عليها (المستأنفة) بموجب اتفاق أبرم بين الطرفين في إطار تدبير مرفق عمومي، وبالتالي فإن الاختصاص النوعي بشأن النزاع المترتب عنه ينعقد للمحاكم الإدارية، والمحكمة لما قضت باختصاصها نوعيا للبت في الطلب يكون حكمها صائبا وواجب التأييد.

تأييد الحكم المستأنف

باسم جلالة الملك و طبقا للقانون

حيث يستفاد من وثائق الملف ومحتوى الحكم المستأنف - المشار إلى مراجعه أعلاه - أنه بتاريخ 02 مارس 2017، تقدمت المدعية (المستأنفة عليها) بمقال إلى المحكمة الإدارية بالرباط، عرضت فيه أنها أبرمت اتفاقية مع المدرسة العليا للمعادن المسماة سابقا المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية، وأنها أنجزت الأشغال المطلوبة خلال الاجل المحدد بقيمة 361.800,00 درهم، ملتزمة الحكم على المدعى عليها بأدائها لفائدتها مبلغ 361.800,00 درهم وتعويض عن التماطل قدره 80.000,00 درهم مع الفوائد القانونية من تاريخ الاستحقاق والنفاذ المعجل والصائر، أجابت المدعى عليها بمذكرة دفعت فيها بعدم اختصاص المحكمة نوعيا للبت في الطلب، وبعد استيفاء الإجراءات، صدر الحكم بانعقاد الاختصاص النوعي لهذه المحكمة، وهو الحكم المستأنف.

في أسباب الاستئناف:

حيث تعيب المستأنفة الحكم المستأنف بعدم ارتكازه على أي أساس قانوني سليم، ذلك أن التزود بالتوريدات المطالب بها من طرف المدعية وطبيعة المعاملة موضوع الدعوى هي معاملة تجارية وتخرج عن اختصاص القضاء الإداري، ملتزمة إلغاء الحكم المستأنف والتصريح باختصاص المحكمة التجارية بالرباط نوعيا للبت في الطلب.

لكن، حيث أن طلب المستأنف عليها يهدف في أساسه إلى الحكم لفائدتها بمستحققاتها عن الأشغال التي أنجزتها لفائدة المدعى عليها (المستأنفة) بموجب اتفاق أبرم بين الطرفين في إطار تدبير

مرفق عمومي، وبالتالي فإن الاختصاص النوعي بشأن النزاع المترتب عنه ينعقد للمحاكم الإدارية، والمحكمة لما قضت باختصاصها نوعيا للبت في الطلب يكون حكمها صائبا وواجب التأييد.

لهذه الأسباب

قضت محكمة النقض بتأييد الحكم المستأنف وإرجاع الملف إلى نفس المحكمة لمواصلة النظر فيه.

وبه صدر القرار وتلي في الجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه بقاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض بالرباط، وكانت الهيئة الحاكمة متربة من رئيس الغرفة الإدارية (القسم الأول) السيد عبد المجيد بابا اعلي والمستشارين السادة: فائزة بلعسري مقررة، احمد دينية، المصطفى الدحاني، نادية للوسي، ومحضر المحامي العام السيد سابق الشرقاوي، وبمساعدة كاتبة الضبط السيدة حفصة ساجد.



المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض